الجهاز الأمني كآلية لمواجهة الجرائم المستجدة
في المجتمع الجزائريولاية الطارف نموذجا

The security apparatus as a mechanism to confront the emerging crimes in Algerian society State of Al Tarf model

فاطمة غاي طالبة دكتوراه جامعة عبد الحميد مهري – قسنطينة 2

تاريخ الاستلام: 12 /2019/04 تاريخ القبول: 05 /2019/06

الملخص:

لقد كان للتقدم العلمي الانعكاس الكبير على تطور كافة مناحي الحياة وارتفاع مستوى الرفاهية الإنسانية، وكما يسعى العلماء والباحثون إلى التطوير والتغيير لإسعاد البشرية، فنجد عقولا ذات الميول الإجرامية تعكف على البحث والتطوير في أساليب ارتكاب الجريمة التقليدية لابتكار أنماط جديدة من الجرائم المستحدثة، فكلما كان للتقدم العلمي والتقنية المتطورة مجالات استخدام مشروعة وجوانب إيجابية كان لها مجالات استخدام غير مشروعة تطورها العقول الإجرامية وتستخدمها لتنفيذ أعمالها غير المشروعة.

ولقد أصبحت تلك الظواهر الإجرامية المستحدثة هاجسا أمنيا ليس فقط في دول العالم المتقدم فحسب بل على المستوى الوطني والإقليمي، ذلك لأنّ معظم هذه الظواهر الإجرامية ليست محلية الطابع وإنّما هي بطبيعتها عابرة للحدود الجغرافية بين الدول لذا فإنّها ظاهرة دولية الملا مح تتطلب لمواجهتها قدرا كبيرا من التعاون على المستوى الإقليمي والدولي، فمن مقالنا هذا سوف يتم إبراز كل من : ماهية الجرائم المستحدث، إضافة إلى تحديد أنواع الجرائم المستحدثة مع إبراز دور الحكومة العمومية في الحد منها مع إعطاء نماذج واقعية من هذه الجرائم المستحدثة وأهم الآليات التّي يتم الاعتماد عليها في القضاء على كل أنواع الجرائم.

الكلمات المفتاحية:الأمن، الجرائم التقليدية، الجرائم المستحدثة، التقدم التكنولوجي.

Summary :

Scientific progress has had a great impact on the development of all aspects of life and the high level of human well-being. As scientists and researchers seek to develop and change the happiness of mankind, we find criminally minded minds engaged in research and development in the methods of

committing conventional crime to invent new types of crimes. Scientific and technical fields of legitimate use and positive aspects have had areas of illegal use developed by criminal minds and used to carry out their illegal actions.

These criminal phenomena have become a security concern not only in the developed world, but also at the national and regional level, because most of these criminal phenomena are not domestic in nature, but are transnational in nature, so they are an international phenomenon. Regional and international level. From this article, we will highlight the following: What are the crimes that have been developed, in addition to identifying the types of crimes that have been committed, while highlighting the role of the public government in reducing them, giving realistic examples of these crimes, To be used to eliminate all types of crimes.

key words:Security, traditional crimes, new crimes, technological advances

مقدمة:

في أواخر تسعينات القرن الماضي وأوائل القرن الواحد العشرين ، ومع بداية ظهور نظام العولمة حدثت تغييرات كثيرة منها حدوث التقدم العلمي والصناعي والتكنولوجي، وظهور مفاهيم دولية جديدة في مجال العلاقات الدولية، وأيضا تدويل الأنماط السلوكية والثقافية عالميا من خلال غزو السلوكيات والثقافات الخاصة بالدول الأقوى اقتصاديا وعلميا وتكنولوجيا.

كل هذا أدى إلى إيجاد نمط متسارع من ا لتقدم والنمو في بعض البلدان صاحبته آثار س لبية على الجانب الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والأمني مما أدى إلى إبراز أنماط مستحدثة من الجرائم غير التقليدية، وظهور شرائح جديدة من التركيبات الإجرامية تختلف تمام ا عن تلك النمطية المعتادة سابقا . فمن خلال هذا الطرح سوف يتم إبراز ماهية الجرائم المستحدثة، إضافة إلى تحديد أنواعها مع إبراز دور الحكومة العمومية في الحد منها وتحديد أهم الآليات التّي يتم الاعتماد عليها في القضاء على كل أنواع هذه الجرائم في ولاية الطارف.

ومن هنا نطرح التساؤل المركزي التالي : ما هو دور الحكوم ة في الحد من الجرائم المستحدثة؟ وماهي الآليات المعتمد عليها في ذلك؟

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

- التعرف على دور الحكومة العمومية في م لكافحة الجرائم المستحدثة والحد منها من خلال الدراسة مع عينة من موظفي الأمن بولاية الطارف.
- التعرف على أهم الآليات المعتمد عليها من طرف مصالح الأمن بولاية الطارف في القضاء على الجرائم المستحدثة.

أولا: الجانب النظري للدراسة:

1 - مفهوم الجريمة المستحدثة:

إنّ التعريف بالجريمة المستحدثة أصبح محل اهتمام الباحثين في مجال الجريمة ذات النمطية الحديثة والذّين مهما اختلفت تعبيراتهم في التعريف بها إلا أنهم يتفقون على أنها تلك الأفعال المحظورة قانونا والتّي استعمل فيها الجناة تقنية التكنولوجية الحديثة والتخطيط.

واتساقا مع ما جاء يقول الدكتور "محمد الأمين البشري" معرفا إياها: " بأنها أنماط من الجرائم التّي لم يألفها المجتمع في السابق، من حيث أسلوب ارتكابها ونوع الجناة فيها وحجمها، أو هي الجرائم المخطط لها والتّي يستعين المجرمون عند تنفيذها من معطيات العلم الحديث ومن قبيل ذلك جرائم الإرهاب والمخدرات وجرائم الحاسوب الآلي والشبكة المعلوماتية أو هي تلك التّي يشترط لاستخدامها التقنية الحديثة لتسهيل تنفيذها وإخفاء معالمها(1)

في نفس الإطار يقول "عبد الله عبد العزيز ": " إنّ الجرائم المستحدثة هي أنماط من الجريمة تستخدم فيها التكنولوجيا الحديثة من أجل تسهيل عملية الإجرام مثل : جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة وجرائم العنف وجرائم غسيل الأموا ل وجرائم تزوير بطاقات الإئتمان والجرائم الناتجة عن التعامل غير المشروع بجسد الإنسان وجرائم العنف العائلي وغيرها من أنماط الجرائم المستحدثة

ليس بعيدا عن التعاريف السابقة فقد جاء في كتابات الأستاذ " رفيق الشلبي"(2): " أنّ الجرائم المستحدثة هي ظواهر إجرامية أ فرزتها تيارات انحرافيه برزت على الساحة الإجرامية في وقتنا الحاضر وهي وليدة التحولات التّي شهدتها الحياة المعاصرة، المعقدة في كل ما له صلة بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها.

منهم من يعبر عن الجرائم المستحدثة بالجرائم المستجدة من باب أنّ لكلا المصطلحين دلالة على حداثة الجرم المقترف إلا أنّ ذلك التعبير يحمل من الأخطاء فالجريمة المستجدة ما هي إلا صورة من صور الجريمة المستحدثة ولكن بصورها المتقدمة زمنيا على التشريعات العقابية نتيجة التطورات الهائلة والمتسارعة في الميادين العلمية، وتقدم ح ركة الاتصالات والمعلوماتية التّي عمت العالم كله.

2 - خصائص الجريمة المستحدثة وأنواعها:

أ- خصائص الجريمة المستحدثة:

من الطبيعي أن يصاحب التقدم العلمي ظهور أنماط إجرامية مستحدثة والتّي برزت في الفضاء الإجرامي المنظم عبر الوطن في العصر الحديث بوصفه إجراميا دوليا، بات من الواضح تغلغل هذه الصور الحديثة من الأنشطة غير المشروعة في المجتمعات الراهنة، وصبغ الوصف المستحدث لهاته الطائفة من الأفعال الخطيرة لا يعني أنّها كلها جديدة الظهور في الساحة بل منها ماهو قديم وتم إ حياؤه واستحداثه سواء بالنظر إلى الأساليب التّي تعتمد على التقنية المستعملة أو التخطيط أو التنظيم، وكذا النطاق المكاني الذّي يرتكب فيه.

تتميز الأنماط الحديثة من الأفعال غير المشروعة بمجموعة من الخصائص التّي تشبه إلى حدّ بعيد تلك المتعلقة بالإجرام المنظم وذلك مرده أنّ هذه الأفعال ما هي إلا صور من الأخير، كما تنفرد الأقلية منها بميزات خاصة، وذلك بالنظر إلى الوسيلة المستعملة وعدد المقترفين لها كجريمة المحاباة أو الرشوة، وبعض أشكال الجرائم المعلوماتية.

ب- أنواعها:

إنّ الظواهر الاجرامية المستحدثة أصبحت تتعدد وتتب دل بحيث أصبح من العسير السيطرة الكاملة على عددها وأنواعها، أو حجمها(3)، وإن قلنا أنّ أكثر الجرائم المعاصرة ما هي إلا إحدى صور الجريمة المنظمة، وقصد التعرف عليها تم تصنيفها إلى جرائم واقعة على الأموال وأخرى على الأشخاص (وذلك بالنظر إلى محل الاعتداء)، حيث سيعالج كل صنف في فرع على حدا.

-**الجرائم المستحدثة الواقعة على الأموال :** يزداد الإجرام الحديث على المستوى الدولي في عالم تزداد عولمته ويتعاظم ترابطه، الأمر الذّي يجعلنا أمام صعوبة الإلمام بكافة صوره، لذا سنكتفي بالإشارة إلى ما سبأتي في البنود الموالية(4):

-**الإتجار غير المشروع بالمخدرات :** تعد مشكلة المخدرات في العالم من أهم المعضلات التّي تهدد أمن وسلامة المجتمعات وتعوق تقدمها لأنها تستنفذ الكثير من الطاقات وقدرات أفراده، فهي تشكل المصدر الرئيسي للموارد المالية التّي تجنيها أكبر المنظمات الإجرامية في العالم، خاصة بعد اكتساب هذا النشاط طابعا تجاوز المستوى الوطني وأصبح يرتكب من طرف منظمات تقوم بالتحالف فيما بينها لتوسيع نطاق إنتاج هذه المواد وتحويلها إلى صناعة متكاملة بدء بالإنتاج و انتهاءا بالتوزيع . إنّ أبشع وجه من وجوه المخدرات أنّها أصبحت تجارة دولية رائجة تقوم بها إمبراطوريات تحوز ثروات طا ئلة تتجاوز ما يوجد في خزائن عدد غير قليل من دول العالم وهاته القوة المادية والمالية مكنتها من استخدام أحدث وسائل التكنولوجيا والعلم وتسخير موارد بشرية مختصة في المجالات القانونية والمالية والعلمية كالصيادلة والكيميائيين ليس فقط في انتقال المخدرات وإنما لاستعمالات أكثر خطورة(5).

-وانطلاقا مما سبق رصدت عدّة آليات على المستوى الدولي والإقليمي والوطني لمكافحة هذا الصنف من الجرائم الذّي يعتبر دعامة لأغلب الجرائم المقترفة حديثة كانت أو تقليدية.

-**الاتجار غير المشروع بالأ سلحة :** تمثل الأسلحة تهديدا لسلامة مواط ني جميع البلدان وتهديدا أكبر للأمن والسلام والاستقرار والتطور، حيث أنّه ازدادت تجارتها في العالم مؤخرا، وذلك نظرا لكثرة النزاعات المسلحة إضافة إلى ضعف الرقابة على بيع الأسلحة النووية خصوصا بالسوق السوداء، إضافة إلى زيادة الدول التّي تصنع الأسلحة وتكدس كميات كبيرة منها، ناهيك عن تفكك الاتحاد السوفياتي واتجاه بعض الدول التي انفصلت عنه إلى بيع الأسلحة الموجودة عندها وذلك بسب الوضع الاقتصادي.

-**الفساد:** إذا كان تبيض الأموال يدعم ويقوي الجماعات الإجرامية المنظمة، فإنّ انتشار الفساد الإداري والسياسي دورا لا يقل أهمية في حماية هذا النوع من الإجرام، وذلك لضمان حمايتها وتجنب اكتشافها وتسهيل نشاطها، إنّ المحاباة والبيروقراطية وأكثر منها الرشوة والفساد في الآفات الخبيثة التّي يعاني منها مجتمعنا، فالفساد ظاه رة عالمية وليس فقط ظاهرة عالمية محلية تختلف من بلد إلى آخر، وأشد أنواع الفساد ضررا تقع في الدول النامية وخاصة الدول التي تفتقر إلى و جود المنظمات غير الحكومية، فهذه المؤسسات والمنظمات تساعد على كشف الآثار السلبية للفساد كما هو الحال في الدول المتقدمة.

-**جريمة تبييض الأموال (المصطلح المستعمل من قبل المشرع الجزائري):** هي بطبيعتها جريمة تابعة تفترض ابتداء سبق ارتكاب جريمة أولية تنتج عنها أم وال غير مشروعة، لتدخل في سلسلة من المراحل المتلاحقة (مرحلة التوظيف والإبداع ثم مرحلة التعميم والتمويه لتليها مرحلة الدمج) المتشابكة والمعقدة والتّي يصعب فهمها إلا من قبل القائمين بها، وتعتبر الجريمة الأصلية مصدر المال محل التبييض وإن كانت تشكل الركن المفت رض للأخيرة مستقلة عنها(6).

-**الإتجار بالبشر:** ومن أهم صور هذا النوع ما يلي(7):

-**الإتجار بالأطفال واستغلالهم:**

-الإتجار بالأطفال إجرام متجدد عابر للدول والقارات وتعتبر هاته التجارة من الصفقات التّي تدر أرباحا طائلة وترتكز أبرز مجالات الإتجار بهؤلاء فيما يلي:

-انتشار شبكة المعلومات وما تنتجه من خفاء للهوية بالإضافة إلى التقدم التكنولوجي الذّي نشهده مثلا في الاتصالات العالية السرعة والكاميرات الرقمية، قد يسرا للمتربصين جنسيا بالأطفال تسجيل أفعالهم و تنزيل الملفات أو تبادل الصور على شبكة المعلومات.

-الرغبة في الحصو ل على أيدي عاملة رخيصة في الأنشطة والأعمال التّي تتطلب العمالة الكثيرة والدائمة مثل : الزراعة، أعمال المناجم، وفي الصانع السرية وما شابه ذلك

بالإضافة إلى تشغيلهم في أماكن خطرة كالعمل في المصانع التّي تستخدم المواد الإشعاع والكيميائية.

-**تهريب الأشخاص:** يقصد بلتعبير (المهاجرين) تدبير الدخول غير المشروع لأحد الأشخاص إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من مواطنها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية، ونظرا لانتشار هذا النوع من الإجرام المنظم على نطاق دولي بشكل مقلق ، فإن المجتمع الدولي سعى إلى صياغة اتفاقيات دولية بهدف منع ومكافحة هذا النوع من الأنشطة الموصوفة بجرائم منظمة عابرة للحدود.

-**الإتجار بالأعضاء البشرية :** إنّ من أهم ميزة للأعمال الطبية المستحدثة هو اختلافها عن الأطر التقليدية لممارسة العمل الطبي بصفة عامة وع قد العلاج بصفة خاصة، وإنّ هذا الاختلاف كان له آثار هامة في جميع ميادين الحياة الاقتصادية والاجتماعية والقانونية وحتى الدينية، وهذا التطور لم يكن بمعزل عن الإطار القانوني الذّي نشأت فيه هذه الأعمال بل أثرت فيه وتأثرت به(8).

-تعتمد العصابات إلى مختلف الوسائل للحصول على الأعضاء البشرية وذلك في إطار منظم وبتنسيق محكم بين كافة أعضاء الشبكة العالمية من الأفراد المختصين في مجال الصحة أو المسهلين العبور في مناطق التفتيش، ومن بين هذه الأساليب نذكر ما يلي:

-سرقة جثث التي ليس لديهم أهل أو الجثث حديثة الدفن وسرقة ثلاجات الطب الشرعي.

-شراء الأعضاء من أصحابها الذّين يبيعونها تحت وطأة الفقر والحاجة.

-سرقة أعضاء المرضى أثناء خضوعهم للعمليات الجراحية.

- **جرائم الاتصالات بعيدة المدى الحاسوب :** جرائم الحاسوب وشبكة المعلومات نوع من الإجرام المعاصر يثير الكثير من المشكلات من نواحي عديدة أهمها صعوبة اكتشاف هذه الجرائم وصعوبة إثباتها، فهذا النوع من الإجرام يتسم بالمكر والحيلة والدهاء والغش والاحتيال باستخدام تقنيات معلوماتية عالية الكفاءة والتّي أصبحت بسهولة استخدامها

وسرعة انتشارها من الوسائل الخطيرة لارتكاب هذه النوعية من الجرائمساعد الع الم الافتراضي في خروج أنواع جديدة من الجرائم بسبب الاتصالات بعيدة المدى ومن أمثلة ذلك(9):

- التخريب الإلكتروني.
- النصب والاحتيال عن طريق تحويل الأموال إلكتروني.
- تسهيل غسل الأموال إلكترونيا، وتطوير وتسهيل ارتكاب الجرائم التقليدية، وقرصنة خدمات الاتصالات الدولية.

3 - ألیات مواجهة الجرائم المستحدثة:

تم تقسيم آليات مواجهة الجرائم إلى عدد من المحاور تتمثل فيما يلي(10):

– **محور التخطيط الأمني:** إنّ عبء تأمين المجتمع قد تزايد وتفاقمت أعداد الجرائم وأفلتت الكثير من الأنشطة الإجرامية الجديدة من دائرة التجريم والعقاب، كلّ ذلك كان نتيجة مباشرة للتحولات الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية وغيرها، وأصبح تحقيق الأمن أمرا معقدا لاتساع مفهومه، كمّا أنّ المهام والوظائف التقليدية للمؤسسات الأمنية أصبحت غير مواكبة للتغيرات والتحولات المشار إليها سلفا، ويرجع كل ذلك إلى أنّ هذه الم تغيرات الكبيرة، لم يقابلها تغيرات بنفس العمق والشمول في الجانب الإنساني، كما لم يصاحبها تخطيط لقوى العمل لمجابهتها والتعامل معها في الوقت الذّي تتوالى فيه بسرعات فائقة(11).

ويتطلب ذلك تغييرا في مجالات التطور الفكري والسلوكي والإجرائي والهيكلي لقوى العمل الأمنية، وسبل الإدارة إلى تحقيق ذلك هو نهج استراتيجية جديدة لإحداث التعبير المخطط في أساليب ومفاهيم وطرق الإدارة لاستحداث قوالب تنظيمية وقيم ومعايير جديدة تتناسب وتتوافق مع الأنشطة الجديدة والمتغيرات المحلية والدولية، ويجب أن يتحقق ذلك بأسلوب تنبؤ لإدارة التغيير، ويتطلب الأمر تغييرا مخططا لا عشوائيا شاملا متوازيا لا جزئيا، مرنا مع المتغيرات، منافسا للتطورات العالمية مؤصلا للحضارة والثقافة والقيم، مع أهمية أن يتوافر لدى القائمين بالتخطيط، التهيئة الذهنية الكاملة عن مسار واتجاهات هذا التغيير المخطط

يتم تفعيل إج راءات المواجهة الشاملة لمكا فحة الجرائم المستحدثة يتطلب إنشا ء منظمات غير حكومية في كل دولة، تستهدف التصدي لها من خلال التعاون مع الأجهزة الأمنية الوطنية، وأن يتم التعاون بين هذه المنظمات تبادل المعلومات وأعمال التحري حول التنظيمات الإجرامية مع الأجهزة الأمنية الوطنية، ودون أن يكون لها سلطة لإلزام الدولة بقرارات معينة أو اتخاذ إجراءات تتعارض مع سياستها الأمنية.

لابد من المعالجة المرحلية للمشكلات الاجتماعية التّي تساعد على إفراز الجرائم المستحدثة ودرء مسببات الظلم الاجتماعي، م ن خلال إجراء حوار فكري متكافئ بين الأطراف المعنية بمكافحة هذه الج رائم، يتم التركيز فيه على الشباب خوفا من الانزلاق إلى مرحلة اللامبالاة.

ضرورة إنشاء جهاز خاص بكل من قطاعي مصلحة الأمن العام ومباحث أمن الدولة، يهدف إلى وضع برامج آمنة لحماية الشهود وأسرهم، الأ مر الذّي يساهم في اكتشاف الكثير من النقاط الغامضة في التحقيقات، ويؤدي إلى كشف التنظيمات الإجرامية وأحيانا عملياتها المستقبلية.

–محور التدريب الأمني:

إنّ التطور والتنمية البشرية في مجال الأمن لا تقتصر فقط على اكتساب المهارات الأمنية المتخصصة في مجال الأمن، ولكنه يعني أيضا اكتساب مهارات الإدارة الحديثة وتحسين قدرات رجل الأمن العصري (12)، فرجل الأمن ذو القدرات الإدارية المتميزة له دوره البارز في تحقيق الهدف، ومن هنا كانت الحاجة ماسة لإنشاء مركز يعنى بتحسين وتجويد الخدمة الأمنية، ويهتم بوضع معايير جودة الأداء الأمني في مواجهة الجرائم المستحدثة، وتنمية القدرات الأمنية وفقا لأحدث نظم التدريب في الداخل والخارج، وزيادة الإمكانات لتطوير وتحديث التسليح والتجهيزات الفنية، بحيث تصبح الأجهزة الأمنية مانعا لمثل هذه الجرائم المستحدثة ومجهضا لمخططاتها أكثر من كونها ضابطا لها بعد ارتكابها.

ضرورة أن تتوافر لدى رجل الشرطة الصلاحية العلمية والقدرات الذهنية والنفسية، اللازمة للعمل في مجال مكافحة الظواهر الإجرامية المستحدثة وأ نماط الجرائم المستحدثة، وتأهيله بدنيا ومهاريا، ووفقا لمنظومة تدريبية متطورة تعتمد على التدريب التخصصي والمستمر، باستخدام التقنيات الحديثة، والتّي تتوائم الطبيعية الخاصة لهذه الظواهر وأنماط هذه

الجرائم هذا من جهة، ومن ناحية أخرى توفير الميزانيات والاعتمادات المالية اللازمة لإمكان التحديث الدائم والمستمر لأجهزة المساعدات الفنية بما يتواكب مع التطورات العلمية في مجالات أجهزة المراقبات الهاتفية.

الاختيار العلمي السليم لأساليب والمسايرة للمتغيرات العالمية، باعتباره أحد المعايير التّي تحكم في النهاية درجة فعالية الإعداد البدني والمهارى والنفسي للاضطلاع بمهام المكافحة في ظل المستجدات الأمنية المتلاحقة.

-المحور التشريعي:

ينبغي على ا لدول إنشاء آليات مناسبة، وسن تشريعات ملائمة ورصد مواد كافية لمساعدة وإغاثة ضحايا الجريمة، وذلك من خلال إنشاء صندوق وطني لتعويض ضحايا الجريمة يخصص له ميزانية مستقلة لتعويض الضرر الذّي لحق بالمجني عليهم من جراء الجريمة بوصفهم الطرف الضعيف الذّي يجمع بين صفة المجني عليه والمضرور، ووضع الضوابط لسرعة الحصول على التعويض بصفة عاجلة وعادلة غير مكلفة.

يجب اتخاذ التدابير اللازمة لوضع أنظمة مراقبة شاملة على البنوك والمؤسسات المالية والهيئات والجمعيات التّي تتلقى التبرعات والهبات والمساعدات الخيرية في إطار قانوني للحيل ولة دون وصول تلك الأموال لدعم وتمويل التنظيمات الإجرامية واتصالاتها ومساعدتها على القيام بأنشطتها غير المشروعة(13).

إنشاء شبكة معلومات تنتج تبادل كافة أنواع المعلومات بغرض منع الجرائم المستحدثة ومناهضتها، بالإضافة إلى توفير المتخصص لضباط أقسام الشرطة ودوائر المتلاحقة والسلطة القضائية وتنظيم تدريب تجديدي لهذه المؤسسات في مجالات الاستراتيجيات الفعالة للبحث الإحصائي والضوابط التّي تنطبق على كشف هوية المجرمين.

ثانيا: الجانب المنهجي للدراسة:

1 - الخلفية المنهجية للدراسة:

1.1 -منهج البحث:

إنّ لكل بحث علمي منه ج علمي، ذلك أنّ البحث هو الذّي ي فرض على الباحث نوع المنهج أو المناهج الملائمة لموضوع الدراسة، حيث نجد أنّ معظم علماء المنهجية يتفقون في تعريفاتهم على أنّ المنهج هو : " عبارة عن طائفة من القواعد العامة المصوغة من أجل الوصول إلى الحقيقة في العمل، أو هو الطريقة التي يتبعها الباحث في الدراسة لاكتشاف الحقيقة(14) حيث أنّ دراستنا هذه تتطلب من إتباع هذا المنهج الوصفي ذلك أنّه يتماشى وكون الظاهرة موضوع الدراسة التّي من خلالها نحاول تسليط الضوء على دور الحكومة في الحد والتقليل من الجرائم المستحدثة وإبراز أهم الآليات المعتمد عليها في ذلك.

2.1. أداة الدراسة: لقد تم استخدام المقابلة كأداة مهمة في جمع البيانات الخاصة بالدر اسة وقد تضمنت (06أسئلة) موزعة على المحورين التاليين:
دليل المقابلة:

المحور الأول: أسباب وأنواع الجرائم المستحدثة

1 - ماهي الجرائم التي تصنفونها ضمن الجرائم المستحدثة؟
2 - ما هي الفئة العمرية الاكثر ارتكابا لهذا النوع من الجرائم(أحداث، شباب، أكبر سنا).
3 - بين الاسباب التي تقف خلف تنامي هذه الظاهرة؟ مع الشرح

المحور الثاني: آليات الردع للحد من الجرائم المستحدثة

1 - ما هي الآليات الوقائية من حدوث وتعدد الجرائم بالمجتمع حسب رأيك؟
2 - ما هي الخطوات القانونية التّي يجب إتباعها في رفع قضية على مرتكب الجريمة؟
3 - هل توجد عقوبات رادعة على من يرتكب أي جريمة، وما هي العقوبات المفروضة؟

3.1- مجتمع الدراسة : يتكون مجتمع الدراسة من عينة قصدية تتمثل في بعض من موظفي الأمن بمديرية الأمن ا لوظيفي بولاية الطارف . وعددهم بالغ 35 شرطي حيث تم أخذ 05 من أعوان الشرطة المختصين في مكافحة الجرائم.

2- عرض وتحليل نتائج الدراسة :

سيتم التطرق في هذا العنصر إلى البيانات المتحصل عليها وتحليلها وتفسيرها وصولا للإجابة على التساؤل المركزي حول دور الحكومة في الحد والتقليل من الجرائم المستحدثة.

-عرض وتحليل معطيات المحور الأول: أسباب وأنواع الجرائم المستحدثة

تختلف إجابات المبحوثين في تصنيف نوع الجرائم ضمن الجرائم المستحدثة، وذلك بتنوع الأدوات والأساليب المنتقاة في عملية الإجرام، ومن الجرائم التّي تصنف من الجرائم المستحدثة نجد الجرائم الإلكترونية، حيث أكد رئيس فرقة مكافحة الجرائم الإلكترونية بالمصلحة الولائية للشرطة القضائية بأمن ولاية الطارف أما مصالحه سجلت 95 جريمة إلكترونية منذ جانفي إلى غاية نهاية شهر مارس، وبخصو ر نوعية الجرائم المسجلة تتعلق عموما بـ " المساس بمنظومة معلوماتية، والقرصنة والسب والشتم والقذف والتهديد والمساس والاعتداء على حرة الحياة الخاصة للأشخاص، وكذا النصب والاحتيال والتهديد والابتزازوانتحال الهوية، وإباحية القصر وتحريضهم على اختراق صفحات إلكترونية شخصية، وكذا أكد رئيس المصلحة الأمنية أنّ السب والشتم والمساس بالحياة الشخصية عبر الأنترنت والتهديدات ضد الأشخاص (بث الصور والفيديوهات المفبركة) والإتجار بالمخدرات تمثل النسبة الأكبر من القضايا التّي كلفت بمعالجتها مصالح الأمن الولائي المختصة في مكافحة الجريم ة الإلكترونية موضحا أنّ أغلب ضحاياها من فئة الإناث، وعلى صعيد آخر قال المسؤول أنّ الجريمة الإلكترونية في الجزائر في تزايد مستمر مثلها مثل كل د ول العالم بسبب التطور الدائم في عالم تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة، ويتم يوميا تسجيل ما يفوق 20 بلاغا في هذا النوع من الجرائم على مستوى مقر الشرطة القضائية وتشمل على وجه الخصوص قضايا ذات الصلة بالابتزازوقرصنة المواقع وعمليات الاحتيال والنصب والتهديد، مفيدا أنّ المواطنين لا يترددون أبدا في التبليغ عن مثل هذه الجرائم.

بالنسبة للإجابة على **السؤال الثاني** والذّي يتمحور حول الفئة العمرية الأكثر ارتكابا لهذا النوع من الجرائم فقد اتفق المبحوثين على أنّ فئة الشباب الأكثر ممارسة لهذه الجرائم وذلك لعدة أسباب من أهمها:

أ- **المنفعة المادية :** قد تكون محاولات الكسب السريع وجني المال دون تعب ولا رأس مال من الأسباب التّي تدفع إلى اختراق أنظمة إلكترونية كالتي تستخدمها المصارف عن طريق الدخول إلى الحسابات المصرفية والتلاعب فيها أو الاستخدام غير المشروع لبطاقات الإئتمان.

ب-**التسلية واللهو** : حسب تصريحات المبحوثين فإنه عدد غير قليل من مخترقي الأنظمة يتخذون من عملهم هذا وسيلة للمرح والتسلية و قضاء أكبر وقت ممكن في أنظمة وحواسيب الآخرين ويكون هذا الاحتراف غالبا سلميا ودون أن يحدث تأثير يذكر

ج- **الدوافع الشخصية :** يعتبر محيط الإنسان والبيئة التّي يعيش فيها من العوامل المؤثرة في سلوكه وتصرفاته وغالبا ما تدفع مشاكل العمل إلى رغبة في الانتقام ووجود أنظمة إلكترونية تسهل له القيام برغباته فيبعث بمحتوياتها إلى درجة التخريب أو يكون الدافع التحدي وإثبات الجدارة أمام الآخرين بحيث يفتخر هذا الشخص بأنّ في استطاعته اختراق أي حاسوب أو أي نظام ولا يستطيع أحد الوقوف في وجهه.

اتفق المبحوثين في إجاباتهم على **السؤال الثالث** حول أهم الأسباب التّي تقف خلف تنامي هذه الظاهرة، فإنّ أي فعل منحرف أو غير سوي بالطبع توجد عوامل تؤدي إلى اقترافه، ومع استمرارية وجود هذه العوامل تؤدي إلى اقترافه، ومع استمرارية وجود هذه العوامل أو الأسباب فإنّ معدلات الجريمة أو الأنماط السلوكية الشاذة والمنحرفة تأخذ في التزايد، ومن أكثر الأسباب شيوعا وراء انتشار الجريمة المستحدثة ما يلي:

ضعف الأنظمة القانونية المطبقة في البلد، مما يجعل الأشخاص يلجأ وإلى أخذ حقوقه بالعنف وبالطرق غير الشرعية.

اتساع الهوة بين الطبقات، وممارسة التمييز على أسس حزبية.

التفكك الأسري.

الفساد الإداري مثل: الرشوة، الابتزاز لقضاء الأعمال.

انهيار معايير القيم والضوابط الاجتماعية والتربوية في المجتمعات، مما يؤدي إلى انحراف أفراده وتفشي الجرائم وارتفاع معدلاتها.

عرض وتحليل معطيات المحور الثاني: آليات الردع للحد من الجرائم المستحدثة

اتفق المبحوثين في إجابتهم حول الآليات الوقائية من حدوث وتعدد الجرائم بالمجتمع، ومن بين هذه الآليات نجد إنشاء وحدات متخصصة مدعمة بعناصر شرطة مكونة ومؤهلة للتحري وجمع الأدلة والقيام بعمليات استباقية لوقف القرصنة ومختلف الجرائم على شبكة الأنترنت، كذلك نجد آلية تح سين وتطوير قنوات التعاون مع المؤسسات المعنية والمجتمع المدني، فقيادة جهاز الأمن العام للتطور المتسارع فإنها تقوم بالتصدي والحد من الجرائم المستحدثة من خلال إنشاء قسم الإسناد والتحقيق وذلك من خلال العمل على المراقبة والتحقق في الجرائم الواقعة من خلال شبكة الأنترنت، التحقق في جرائم التسويق غير الشرعي للبضائع والمعلومات، التحقق في التجارة الإلكترونية، التحقق في جرائم الإساءة للأطفال والاتجار بهم، كذ لك تقديم الخبرة الفنية في التصدي للجرائم التي تقع من خلال التقنيات الحديثة.

اتفق المبحوثون في الإجابة على السؤال الثاني والثالث على أنه توجد عقوبات رادعة على من يرتكب الجريمة، وهناك أساليب قانونية في التصدي لكل جريمة حسب درجتها.

العقوبات المطبقة على الشخص الطبيعي : جاءت تفاصيل هذه المعلومات استنادا إلى مجموعة المعلومات المقدمة من طرف عينة الدراسة المختصين في مكافحة الجريمة.

-العقوبات الأصلية:

- عقوبة الحبس تتراوح مدتها من شهرين إلى ثلاثة سنوات، حسب الفعل المرتكب و الغرامة تتراوح قيمتها من خمسين ألف دج إلي خمسة مائة ألف دج،حسب الفعل المرتكب :الدخول والبقاء بالغش (الجريمة البسيطة)،الدخول والبقاء بالغش (الجريمة المشددة)و تضاعف العقوبة إذا ترتب عن هذه الأفعال حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة ،الاعتداء ألعمدي على المعطيات**العقوبات التكميلية:**

– **المصادرة تشمل الأجهزة و البرامج و الوسائل المستخدمة في إرتكاب الجريمة** من الجرائم الماسة بالأنظمة المعلوماتية، مع مراعاة حقوق الغير حسن النية **و إغلاق المواقع** والأمر يتعلق بالمواقع (les sites) التي تكون محلا لجريمة من الجرائم الماسة بالأنظمة المعلوماتية، **وإغلاق المحل أو مكان الاستغلال** إذا كانت الجريمة قد ارتكبت بعلم مالكها ومثال ذلك إغلاق المقهى الالكتوني الذي ترتكب منه مثل هذه الجرائم شرط توافر عناصر العلم لدى مالكها.

-عقوبة الشروع في الجريمة:

جاءت به المادة 11 من الاتفاقية الدولية للإجرام ألمعلوماتي واعتمده المشرع الجزائري بالنسبة للجرائم الماسة بالأنظمة المعلوماتية ،بحيث توسع نطاق العقوبة لتشمل أكبر قدر من الأفع ال الماسة بالأنظمة المعلوماتية، فلصبح الشروع معاقب عليه بنفس عقوبة المقررة على الجنحة ذاتها

- الظروف المشددة:

نص القانون على ظرف تشدد به عقوبة جريمة الدخول والبقاء غير المشروع داخل النظام، ويتحقق هذا الظرف عندما ينتج عن الدخول و البقاء إم ا حذف أو تغيير المعطيات التي يحتويها النظام وإما تخريب نظام اشتغال المنظومة.

خاتمة:

إن موضوع الجرائم المستجدة من بين المواضيع المتداخلة والمتشابكة ذلك أنه منها ما يغذي بعضها البعض ليساهم في ظهور جرائم مستحدثة لم تعرفها البشرية من قبل، وظهور هذه الأخيرة ما هو إلا نتيجة الاستخدام السلبي للثورة المعلوماتية، ورغم هذا التداخل يظل البعض يحتفظ بخصوصياته، أي أنّ الجرائم المستحدثة تعبر عن تلك النوعية التي تشكل نمطا إجراميا جديد لم يكن مألوفا من قبل وقد ساعد امتلاك التقنية الحديثة والمهارة في استخدامها إلى انتشار الأنماط المستحدثة من السلوك الإجرامي الذّي انتشر في العالم منذ بداية التسعينات من القرن الماضي، وهي ما أطلق عليها جرائم التطور التكنولوجي حيث أنّ التطور نوع من التغير يأخذ صورة النمو من شكل بسيط إلى الشكل الأكثر تعقيدا . أما التكنولوجيا فهي تلك الأساليب الفنية التّي يستخدمها الإنسان بهدف إشباع حاجاته المختلفة وتحسين حياته، لذلكيمكن القول أنّ جرائم التطور التكنولوجي ظاهرة عالمية تكاد تعاني منها كافة دول العالم مع الاختلاف فيما بينهم حول حجم الظاهرة واتجاهاتها وتكراراتها، ومعظم تلك الجرائم المستجدة تعد من الجرائم الخفية.

المراجع:

1. عبد العزيز يوسف : الظواهر الاجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، ص ص 12.11.
2. بهاء شاهين: العولمة والتجارة الإلكترونية، القاهرة، عالم الكتب، 2000م، ط1، ص ص 96.95.
3. عبد العزيز يوسف: المرجع السابق، ص 36.
4. رفيق شلبي: مدى كفاءة الأجهزة الأمنية في التصدي للظواهر الاجرامية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 1999م، ص 172.
5. جميل عبد الباقي الصغير: الجوانب الإجرامية للجرائم المتعلقة بالأنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988م، ص ص 64.63.
6. بهاء شاهين: المرجع السابق، ص 120.
7. عبد العزيز يوسف: المرجع السابق، ص 63.
8. محمد علي العريان : عمليات الاتجار بالبشر وآليات مكافحتها، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2011م، ص 09.
9. بهاء شاهين: المرجع السابق، ص 195.
10. محمد علي العريان: المرجع السابق، ص ص 45.49.
11. جميل عبد الباقي الصغير: المرجع السابق، ص ص 130.128.
12. رفيق شلبي: المرجع السابق، ص ص 220.216.
13. محمد علي العريان: المرجع السابق، ص ص 78.75.
14. عمار بوحوش ومحمود الذبيبا ت: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، 1995م، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 91.